بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب آداب الأكل

وهو الكتاب الأول من ربع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

الحمد لله الذي أحسن تدبير الكائنات فخلق الأرض والسماوات وأنزل الماء الفرات من المعصرات فأخرج به الحب والنبات وقدر الأرزاق والأقوات وحفظ بالمأكولات قوى الحيوانات وأعان على الطاعات والأعمال الصالحات بأكل الطيبات والصلاة على محمد ذي المعجزات الباهرات وعلى آله وأصحابه صلاة تتوالى على ممر الأوقات وتتضاعف بتعاقب الساعات وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد فإن مقصد ذوي الألباب لقاء الله تعالى في دار الثواب ولا طريق إلى الوصول للقاء الله إلى بالعلم والعمل ولا تمكن المواظبة عليهما إلا بسلامة البدن ولا تصفو سلامة البدن إلا بالأطعمة والأقوات والتناول منها بقدر الحاجة على تكرر الأوقات فمن هذا الوجه قال بعض السلف الصالحين إن الأكل من الدين وعليه نبه رب العالمين بقوله وهو أصدق القائلين كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فمن يقدم على الأكل ليستعين به على العلم والعمل ويقوى به على التقوى فلا ينبغي أن يترك نفسه مهملا سدى يسترسل في الأكل استرسال البهائم في المرعى فإن ما هو ذريعة إلى الدين ووسيلة إليه ينبغي أن تظهر أنوار الدين عليه وإنما أنوار الدين آدابه وسننه التي يزم العبد بزمامها ويلجم المتقى بلجامها حتى يتزن بميزان الشرع شهوة الطعام في إقدامها وإحجامها فيصير بسببها مدفعة للوزر ومجلبة للأجر وإن كان فيها أوفى حظ للنفس قال صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليؤجر حتى في اللقمة يرفعها إلى فيه والى في امعليه السلام رأته حديث إن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى فيه وإلى في امرأته أخرجه البخاري من حديث لسعد بن أبي وقاص وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك وإنما ذلك إذا رفعها بالدين وللدين مراعيا فيه آدابه ووظائفه وها نحن نرشد إلى وظائف الدين في الأكل فرائضها وسننها وآدابها ومروءاتها وهيئاتها في أربعة أبواب وفصل في آخرها الباب الأول فيما لا بد للآكل من مراعاته وإن انفرد بالأكل الباب الثاني فيما يزيد من الآداب بسبب الاجتماع على الأكل الباب الثالث فيما يخص تقديم الطعام إلى الإخوان الزائرين الباب الرابع فيما يخص الدعوة والضيافة وأشباهها الباب الأول فيما لابد للمنفرد منه وهو ثلاثة أقسام قسم قبل الأكل وقسم مع الأكل وقسم بعد الفراغ منه القسم الأول في الآداب التي تتقدم على الأكل وهي الأول أن يكون الطعام بعد كونه حلالا في نفسه طيبا في جهة مكسبه موافقا للسنة والورع لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم هوى ومداهنة في دين على ما سيأتي في معنى الطيب المطلق في كتاب الحلال والحرام وقد أمر الله تعالى بأكل الطيب وهو الحلال وقدم النهي عن الأكل بالباطل على القتل تفخيما لأمر الحرام وتعظيما لبركة الحلال فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلى قوله ولا تقتلوا أنفسكم الآية فالأصل في الطعام كونه طيبا وهو من الفرائض وأصول الدين الثاني غسل اليد قال صلى الله عليه وسلم الوضوء قبل الطعام ينفى الفقر وبعده ينفى اللمم حديث الوضوء قبل الطعام ينفى الفقر وبعده ينفى اللمم وفي رواية ينفى الفقر قبل الطعام وبعده أخرجه القضاعي في مسند الشهاب من رواية موسى الرضا عن آبائه متصلا باللفظ الأول وللطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس الوضوء قبل الطعام وبعده مما ينفى الفقر ولأبي داود والترمذي من حديث سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وكلها ضعيفة وفي رواية ينفى الفقر قبل الطعام وبعده ولأن اليد لا تخلو عن لوث في تعاطي الأعمال فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة ولأن الأكل لقصد الاستعانة على الدين عبادة فهو جدير بأن يقدم عليه ما يجري منه مجرى الطهارة من الصلاة الثالث أن يوضع الطعام على السفرة الموضوعة على الأرض فهو أقرب إلى فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من رفعه على المائدة كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا أتى بطعام وضعه على الأرض حديث كان إذا أتى بطعـام وضـعه على الأرض أخرجه أحمد في كتاب الزهد من رواية الحسن مرسلا ورواه البزار من حديث أبي هريرة نحوه وفيه جماعة وثقة أحمد وضعفه الدارقطني فهذا أقـرب إلى التواضع فـإن لم يكن فعلى السفرة فإنها تذكر السفر ويتـذكر من السـفر سـفر الآخـرة وحاجته إلى زاد التقـوى وقـال أنس بن مالك رحمه الله ما أكل رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم على خوان ولا في سكرجة حديث أنس ما أكل رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم على خـوان ولا في سكرجة الحديث رواه البخاري قيل فعلى ماذا كنتم تأكلون قال على السفرة وقيل أربع أحـدثت بعد رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم الموائد والمناخل والأشـنان والشـبع واعلم أنا وإن قلنا الأكل على السفرة أولى فلسنا نقول الأكل على المائدة منهي عنه نهي كراهة أو تحـريم إذا لم يثبت فيه نهي وما يقـال إنه أبـدع بعد رسـول الله صـلى الله عليه وسلم فليس كل ما أبدع منهيا بل المنهي بدعة تضاد سنة ثابتة وترفع أمرا من الشـرع مع بقاء علته بل الإبداع قد يجب في بعض الأحوال إذا تغـيرت الأسـباب وليس في المائـدة إلا رفع الطعام عن الأرض لتيسير الأكل وأمثال ذلك مما لا كراهة فيه والأربع التي جمعت في أنها مبدعة ليست متسـاوية بل الأشـنان حسن لما فيه من النظافة فـإن الغسل مسـتحب للنظافة والأشنان أتم في التنظيف وكانوا لا يستعملونه لأنه ربما كان لا يعتـاد عنـدهم أو لا يتيسر أو كـانوا مشـغولين بـأمور أهم من المبالغة في النظافة فقد كـانوا لا يغسـلون اليد أيضا وكـانت منـاديلهم أخمص أقـدامهم وذلك لا يمنع كـون الغسل مسـتحبا وأما المنخل فالمقصـود منه تطـييب الطعـام وذلك مبـاح ما لم ينته إلى التنعم المفـرط وأما المائـدة فتيسـير للأكل وهو أيضا مبـاح ما لم ينته إلى الكـبر والتعـاظم وأما الشـبع فهو أشد هـذه الأربعة فإنه يدعو إلى تهييج الشهوات وتحريك الأدواء في البدن فلتـدرك التفرقة بين هـذه المبدعات الرابع أن يحسن الجلسة على السـفرة في أول جلوسه ويسـتديمها كـذلك كـان رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم ربما جثا للأكل على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه وربما نصب رجله اليمـنى وجلس على اليسـرى حـديث ربما جثا للأكل على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه وربما نصب رجله اليمنى وجلس على اليسرى أخرجه أبو داود من حديث عبد الله بن بشير في أثناء حـديث أتـوا القصـعة فـالتفوا عليها فلما كـثروا جثا رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم الحـديث وله وللنسـائي من حـديث أنس رأيته يأكل وهو مقنع من الجـوع وروى أبو الحسن بن المقـري في الشـمائل من حديثه كـان إذا قعد على الطعـام استوفز على ركبته اليسـرى وأقـام اليمـنى ثم قـال إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأفعل كما يفعل العبد وإسناده ضـعيف وكـان يقـول لا آكل متكئا حـديث كـان يقـول لا آكل متكئا أخرجه البخـاري من حـديث أبي جحيفة إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد حديث إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد تقدم قبله من حـديث أنس بلفظ وأفعل بـــدل وأجلس ورواه الـــبزار من حـــديث ابن عمر دون قوله وأجلس والشرب متكئا مكـروه للمعـدة أيضا ويكـره الأكل نائما ومتكئا إلا ما يتنقل به من الحبـوب روى عن علي كـرم الله وجهه أنه أكل كعكا على تـرس وهو مضـطجع ويقـال منبطح على بطنه والعرب قد تفعله الخامس أن ينوي بأكله أن يتقوى به على طاعة الله تعـالى ليكـون مطيعا بالأكل ولا يقصد التلـذذ والتنعم بالأكل قـال إبـراهيم بن شـيبان منذ ثمـانين سـنة ما أكلت شـيئا لشـهوتي ويعـزم مع ذلك على تقليل الأكل فإنه إذا أكل لأجل قـوة العبـادة لم تصدق نيته إلا بأكل ما دون الشبع فإن الشبع يمنع من العبادة ولا يقوى عليها فمن ضـرورة هذه النية كسر الشهوة وإيثار القناعة على الاتساع قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم ما ملأ آدمي وعاء شـرا من بطنه حسب ابن آدم لقيمـات يقمن صـلبه فـإن لم يفعل فثلث طعام وثلث شراب وثلث للنفس حديث ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه الحديث أخرجه الترمذي وقال حسن والنسائي وابن ماجه من حديث المقداد بن معد يكـرب ومن ضـرورة هـذه النية أن لا يمد اليد إلى الطعـام إلا وهو جـائع فيكـون الجـوع أحد ما لا بد من تقديمه على الأكل ثم ينبغي أن يرفع اليد قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطـبيب وسـيأتي فائـدة قلة الأكل وكيفية التـدريج في التقليل منه في كتـاب كسر شـهوة الطعـام من ربع المهلكـات السـادس أن يرضى بـالموجود من الـرزق والحاضر من الطعـام ولا يجتهد في

التنعم وطلب الزيادة وانتظار الأدم بل من كرامة الخبز أن لا ينتظر به الأدم وقد ورد الأمر بإكرام الخبز حديث أكرموا الخبز أخرجه البزار والطبراني وابن قانع من حديث عبد الله بن أم حرام بإسناد ضعيف جدا وذكره ابن الجوزي في الموضوعات فكل ما يديم الرمق ويقوى على العبادة فهو خير كثير لا ينبغي أن يستحقر بل لا ينتظر بالخبز الصلاة إن حضر وقتها إذا كان في الوقت متسع قال صلى الله عليه وسلم إذا حضر العشاء والعشاء فابدءوا بالعشاء حديث إذا حضر العشا والعشاء فابدءوا بالعشاء تقدم في الصلاة والمعروف وأقيمت الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما ربما سمع قراءة الإمام ولا يقوم من عشائه ومهما كانت النفس لا تتوق إلى الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فالأولى تقديم الصلاة فأما إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة وكان في التأخير ما يبرد الطعام أو يشوش أمره فتقديمه أحب عند اتساع الوقت تاقت النفس أو لم تتق لعموم الخبر ولأن القلب لا يخلو عن الالتفات إلى الطعام الموضوع وإن لم يكن الجوع غالبا السابع أن يجتهد في تكثير الأيدي على الطعام ولو من أهله وولده قال صلى الله عليه وسلم اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه حديث اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث وحشي بن حرب بإسناد حسن وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل وحده حديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل وحده رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف وقال صلى الله عليه وسلم خير الطعام ما كثرت عليه الأيدي القسم الثاني في آداب حالة الأكل وهو أن يبدأ ب بسم الله في أوله وب الحمد لله في آخره ولو قال مع كل لقمة بسم الله فهو حسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله تعالى ويقول مع اللقمة الأولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم ويجهر به ليذكر غيره ويأكل باليمنى ويبدأ بالملح ويختم به ويصغر اللقمة ويجود مضغها وما لم يبتلعها لم يمد اليد إلى الأخرى فإن ذلك عجلة في الأكل وأن لا يذم مأكولا كان صلى الله عليه وسلم لا يعيب مأكولا كان إذا أعجبه أكله وإلا تركه حديث أنس كان لا يعيب مأكولا إن أعجبه أكله وإلا تركه متفق عليه من حديث أبي هريرة وأن يأكل مما يليه إلا الفاكهة فإن له أن يجيل يده فيها قال صلى الله عليه وسلم كل مما يليك حديث كل مما يليك متفق عليه من حديث عمر بن أبي سلمة ثم كان صلى الله عليه وسلم يدور على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا واحدا حديث كان يدور على الفاكهة وقال ليس هو نوعا واحدا أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث عكراش بن دويب وفيه وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق فقال يا عكراش كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد قال الترمذي غريب ورواه ابن حبان في الضعفاء وأن لا يأكل من دورة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف إلا إذا قل الخبز فيكسر الخبز ولا يقطع بالسكين حديث النهي عن قطع الخبز بالسكين رواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة وفيه نوح ابن أبي مريم وهو كذاب ورواه البيهقي في الشعب من حديث أم سلمة بسند ضعيف ولا يقطع اللحم أيضا فقد نهى عنه وقال انهشوه نهشا حديث النهي عن قطع اللحم بالسكين أخرجه أبو داود من حديث عائشة وقال فانهشوه نهشا قال النسائي منكر وأخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث صفوان بن أمية وانهشوا اللحم نهشا وسنده ضعيف ولا يوضع على الخبز قصعة ولا غيرها إلا ما يأكل به قال صلى الله عليه وسلم أكرموا الخبز فإن الله تعالى أنزله من بركات السماء ولا يمسح يده بالخبز وقال صلى الله عليه وسلم إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها وليمط ما كان بها من أذى ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة حديث إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة أخرجه مسلم من حديث أنس وجابر ولا ينفخ في الطعام الحار حديث النهي عن النفخ في الطعام والشراب أخرجه أحمد في مسنده من حديث ابن عباس وهو عند أبي داود والترمذي وصححه ابن ماجه إلا أنهم قالوا في الإناء وأخرجه الترمذي وصححه من حديث أبي سعيد نهي عن النفخ في الشراب فهو منهي عنه بل يصبر إلى أن يسهل أكله ويأكل من التمر

وترا سبعا أو إحدى عشـرة أو إحـدى وعشـرين أو ما اتفق ولا يجمع بين التمر والنـوى في طبق ولا يجمع في كفه بل يضع النواة من فيه على ظهر كفه ثم يلقيها وكذا كل ماله عجم وثفل وأن لا يترك ما استرذله من الطعام ويطرحه في القصعة بل يتركه مع الثفل حـتى لا يلتبس على غيره فيأكله وأن لا يكثر الشرب في أثنـاء الطعـام إلا إذا غص بلقمة أو صـدق عطشه فقد قيل إن ذلك مستحب في الطب وإنه دباغ المعدة وأما الشـرب فأدبه أن يأخذ الكوز بيمينه ويقول بسم الله ويشربه مصا لا عبا قال صـلى الله عليه وسـلم مصـوا المـاء مصا ولا تعبوه عبا فإنه الكباد من العب حـديث مصـوا المـاء مصا ولا تعبـوه عبا أخرجه أبو منصـور الـديلمي في مسـند الفـردوس من حـديث أنس بالشـطر الأول ولأبي داود في المراسـيل من رواية عطـاء بن أبي ربـاح إذا شـربتم فاشـربوا مصا ولا يشـرب قائما ولا مضطجعا فإنه صـلى الله عليه وسـلم نهى عن الشـرب قائما حـديث النهي عن الشـراب قائما أخرجه مسـلم من حـديث أنس وأبي سـعيد وأبي هريـرة وروى أنه صـلى الله عليه وسلم شرب قائما حديث أنه صـلى الله عليه وسـلم شـرب قائما متفق عليه من حـديث ابن عباس وذلك من زمزم ولعله كان لعذر ويراعى أسفل الكوز حتى لا يقطر عليه وينظر في الكـوز قبل الشـرب ولا يتجشأ ولا يتنفس في الكـوز بل ينحيه عن فمه بالحمد ويـرده بالتسمية وقد قـال صـلى الله عليه وسـلم بعد الشـرب الحمد لله الـذي جعله عـذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا بذنوبنا حديث كان يقـول بعد الشـرب الحمد لله الـذي جعل الماء عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا بذنوبنا أخرجه الطـبراني في الـدعاء مرسلا من رواية أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين والكوز وكل ما يدار على القـوم يـدار يمنة وقد شـرب رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم لبنا وأبو بكر رضي الله عنه عن شـماله وأعـرابي عن يمينه وعمر ناحيته فقـال عمر رضي الله عنه أعط أبا بكر فنـاول الأعـرابي وقـال الأيمن فـالأيمن ويشـرب في ثلاثة أنفـاس يحمد الله في أواخرها ويسـمي الله في أوائلها ويقول في آخر النفس الأول الحمد لله وفي الثـاني رب العـالمين وفي الثـالث يزيد الرحمن الرحيم فهـذا قـريب من عشـرين أدبا في حالة الأكل والشـرب دلت عليها الأخبـار والآثار القسم الثالث ما يستحب بعد الطعـام وهو أن يمسك قبل الشـبع ويلعق أصـابعه ثم يمسح بالمنديل ثم يغسلها ويلتقط فتات الطعـام قـال صـلى الله عليه وسـلم من أكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده حديث من أكل ما سـقط من المائـدة عاش في سعة وعوفي في ولده أخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث جـابر بلفظ أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ولده الحمق وله من حديث الحجـاج بن علاط أعطى سعة من الرزق ووقى في ولده وكلاهما منكر جدا ويتخلل ولا يبتلع كل ما يخرج من بين أسـنانه بـالخلال إلا ما يجمع من أصـول أسـنانه بلسـانه أما المخـرج بـالخلال فيرميه وليتمضمض بعد الخلال ففيه أثر عن أهل البيت عليهم السلام وان يلعق القصـعة ويشـرب ماءها ويقال من لعق القصعة وغسلها وشرب ماءها كان له عتق رقبة وأن التقـاط الفتـات مهور الحور العين وأن يشكر الله تعالى بقلبه على ما أطعمه فيرى الطعام نعمة منه قـال الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ومهما أكل حلالا قـال الحمد لله الـذي بنعمته تتم الصالحات وتنزل البركات اللهم أطعمنا طيبا واسـتعملنا صـالحا وإن أكل شـبهة فليقل الحمد لله على كل حال اللهم لا تجعله قوة لنا على معصيتك ويقرأ بعد الطعـام قل هو الله أحد ولإيلاف قريش ولا يقوم عن المائدة حتى ترفع أولا فإن أكل طعام الغير فليدع له وليقل اللهم أكـثر خـيره وبـارك له فيما رزقته ويسر له أن يفعل فيه خـيرا وقنعه بما أعطيته واجعلنا وإيـاه من الشـاكرين وإن أفطر عند قـوم فليقل أفطر عنـدكم الصـائمون وأكل طعامكم الأبـرار وصـلت عليكم الملائكة وليكـثر الاسـتغفار والحـزن على ما أكل من شبهة ليطفيء بدموعه وحزنه حر النار الـتي تعـرض لها لقوله صـلى الله عليه وسـلم كل لحم نبت من حـرام فالنـار أولى به حـديث كل لحم نبت من حـرام فالنـار أولى به هو في شعب الإيمان من حديث كعب بن عجـرة بلفظ سـحت وهو عند الترمـذي وحسـنه بلفظ لا يربـوا لحم نبت من سـحت إلا كـانت النـار أولى به وليس من يأكل ويبكي كمن يأكل ويلهو وليقل إذا أكل لبنا اللهم بـارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه حـديث القـوم عند أكل اللبن اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حـديث ابن

عباس إذا أكل أحدكم طعاما فليقل اللهم بـارك لنا فيه وأطعمنا خـيرا منه ومن سـقاه الله لبنا فليقل اللهم بـارك لنا فيه وزدنا منه فـإن أكل غـيره قـال اللهم بـارك لنا فيما رزقتنا وارزقنا خيرا منه فذلك الدعاء مما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن لعموم نفعه ويستحب عقيب الطعام أن يقول الحمد لله الذي أطعمنا وسـقانا وكفانا وآوانا سـيدنا ومولانا يا كافي من كل شيء ولا يكفي منه شيء أطعمت من جوع وآمنت من خـوف فلك الحمد آويت من يتم وهديت من ضلالة وأغنيت من عيلة فلك الحمد حمدا كثـيرا دائما طيبا نافعا مباركا فيه كما أنت أهله ومستحقه اللهم أطعمتنا طيبا فاستعملنا صـالحا واجعله عونا لنا عن طاعتك ونعوذ بك أن نستعين به على معصيتك وأما غسل اليـدين بالأشـنان فكيفيته أن يجعل الأشـنان في كفه اليسـرى ويغسل الأصـابع الثلاث من اليد اليمـنى أولا ويضـرب أصابعه على الأشنان اليـابس فيمسح به شـفتيه ثم ينعم غسل الفم بأصـبعه ويـدلك ظـاهر أسنانه وباطنها والحنك واللسان ثم يغسل أصـابعه من ذلك بالمـاء ثم يـدلك ببقية الأشـنان اليابس أصابعه ظهـرا وبطنا ويسـتغني بـذلك عن إعـادة الأشـنان إلى الفم وإعـادة غسـله الباب الثاني فيما يزيد بسبب الاجتماع والمشاركة في الأكل وهي سبعة الأول أن لا يبتــدئ بالطعـام ومعه من يسـتحق التقـديم بكـبر سن أو زيـادة فضل إلا أن يكـون هو المتبـوع والمقتدى به فحينئذ ينبغي أن لا يطول عليهم الانتظار إذا اشرأبوا للأكل واجتمعوا له الثاني أن لا يسكتوا على الطعام فإن ذلك من سيرة العجم ولكن يتكلمون بـالمعروف ويتحـدثون بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها الثـالث أن يرفق برفيقه في القصـعة فلا يقصد أن يأكل زيادة على ما يأكله فإن ذلك حرام إن لم يكن موافقا لرضا رفيقه مهما كـان الطعـام مشتركا بل ينبغي أن يقصد الإيثار ولا يأكل تمرتين في دفعة إلا إذا فعلوا ذلك أو اسـتأذنهم فـــإن قلل رفيقه نشـــطه ورغبة في الأكل وقـــال له كل ولا يزيد في قوله كل على ثلاث مرات فـإن ذلك إلحـاح وإفـراط كـان رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم إذا خـوطب في شـيء ثلاثا لم يراجع بعد ثلاث حـديث كـان إذا خـوطب في شـيء ثلاثا لم يراجع بعد ثلاث أخرجه أحمد من حـديث جـابر في حـديث طويل ومن حـديث أبي حـدرد أيضا وإسـنادهما حسن وكان صلى الله عليه وسلم يكـرر الكلام ثلاثا حـديث كـان يكـرر الكلمة ثلاثا أخرجه البخـاري من حـديث أنس كـان يعيد الكلمة ثلاثا فليس من الأدب الزيـادة عليه فأما الحلف عليه بالأكل فممنـوع قـال الحسن بن علي رضي الله عنهما الطعـام أهـون من أن يحلف عليه الرابع أن لا يحوج رفيقه إلى أن يقول له كل قال بعض الأدبـاء أحسن الآكلين أكلا من لا يحـوج صـاحبه إلى أن يتفقـده في الأكل وحمل عن أخيه مؤنة القـول ولا ينبغي أن يـدع شيئا مما يشتهيه لأجل نظر الغير إليه فإن ذلك تصنع بل يجري على المعتـاد ولا ينقص من عادته شيئا في الوحدة ولكن يعود نفسه حسن الأدب في الوحدة حتى لا يحتاج إلى التصنع عند الاجتماع نعم لو قلل من أكله إيثارا لإخوانه ونظرا لهم عند الحاجة إلى ذلك فهو حسن وإن زاد في الأكل على نية المساعدة وتحريك نشـاط القـوم في الأكل فلا بـأس به بل هو حسن وكان ابن المبارك يقدم فاخر الرطب إلى إخوانه ويقـول من أكل أكـثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطي كل من له فضل نوى بعـدده دراهم وذلك لـدفع الحيـاء وزيـادة النشـاط في الانبسـاط وقـال جعفر بن محمد رضي الله عنهما أحب إخـواني إلي أكـــثرهم أكلا وأعظمهم لقمة وأثقلهم علي من يحوجـــني إلى تعهـــده في الأكل وكل هـــذا إشارة إلى الجري على المعتاد وترك التصنع وقال جعفر رحمه الله أيضا تتبين جـودة محبة الرجل لأخيه بجودة أكله في منزله الخـامس أن غسل اليد في الطست لا بـأس به وله أن يتنخم فيه إن أكل وحده وإن أكل مع غيره فلا ينبغي أن يفعل ذلك فـإذا قـدم الطست إليه غـيره إكراما له فليقبله اجتمع أنس بن مالك وثـابت البنـاني رضي الله عنهما على طعـام فقدم أنس الطست إليه فامتنع ثابت فقـال أنس إذا أكرمك أخـوك فاقبل كرامته ولا تردها فإنما يكـرم الله عز وجل وروى أن هـارون الرشـيد دعا أبا معاوية الضـرير فصب الرشـيد على يده في الطست فلما فرغ قال يا أبا معاوية تـدري من صب على يـدك فقـال لا قـال صبه أمير المؤمنين فقال يا أمير المؤمـنين إنما أكـرمت العلم وأجللته فأجلك الله وأكرمك كما أجللت العلم وأهله ولا بأس أن يجتمعـوا على غسل اليد في الطست في حالة واحـدة فهو أقرب إلى التواضع وأبعد عن طول الانتظار فإن لم يفعلوه فلا ينبغي أن يصب ماء كل

واحد بل يجمع الماء في الطست قال صلى الله عليه وسلم اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم حديث اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم رواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به وجعل ابن طاهر مكان أبي هريرة إبراهيم وقال إنه معضل وفيه نظر قيل إن المراد هذا وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الأمصار لا يرفع الطست من بين يدي قوم إلا مملوءة ولا تشبهوا بالعجم وقال ابن مسعود اجتمعوا على غسل اليد في طست واحد ولا تستنوا بسنة الأعاجم والخادم الذي يصب الماء على اليد كره بعضهم أن يكون قائما وأحب أن يكون جالسا لأنه أقرب إلى التواضع وكره بعضهم جلوسه فروى أنه صب الماء على يد واحد خادم جالسا فقام المصبوب عليه فقيل له لم قمت فقال أحدنا لا بد وأن يكون قائما وهذا أولى لأنه أيسر للصب وللغسل وأقرب إلى تواضع الذي يصب وإذا كان له نية فيه فتمكينه من الخدمة ليس فيه تكبر فإن العادة جارية بذلك ففي الطست إذا سبعة آداب أن لا يبزق فيه وأن يقدم به المتبوع وأن يقبل الإكرام بالتقديم وأن يدار يمنة وأن يجتمع فيه جماعة وأن يجمع الماء فيه وان يكون الخادم قائما وأن يمج الماء من فيه ويرسله من يده برفق حتى لا يرش على الفراش وعلى أصحابه وليصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه هكذا فعل مالك بالشافعي رضي الله عنهما في أول نزوله عليه وقال لا يروعك ما رأيت مني فخدمة الضيف فرض السادس أن لا ينظر إلى أصحابه ولا يراقب أكلهم فيستحيون بل يغض بصره عنهم ويشتغل بنفسه ولا يمسك قبل إخوانه إذا كانوا يحتشمون الأكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا قليلا إلى أن يستوفوا فإن كان قليل الأكل توقف في الابتداء وقلل الأكل حتى إذا توسعوا في الطعام أكل معهم أخيرا فقد فعل ذلك كثير من الصحابة رضي الله عنهم فإن امتنع لسبب فليعتذر إليهم دفعا للخجلة عنهم السابع أن لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في القصعة ولا يقدم إليها رأسه عند وضع اللقمة في فيه وإن أخرج شيئا من فيه صرف وجهه عن الطعام وأخذه بيساره ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل ولا الخل في الدسومة فقد يكرهه غيره واللقمة التي قطعها بسنه لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات الباب الثالث في آداب تقديم الطعام إلى الإخوان الزائرين تقديم الطعام إلى الإخوان فيه فضل كثير قال جعفر بن محمد رضي الله عنهما إذا قعدتم مع الإخوان على المائدة فأطيلوا الجلوس فإنها ساعة لا تحسب عليكم من أعماركم وقال الحسن رحمه الله كل نفقة ينفقها الرجل على نفسه وأبويه فمن دونهم يحاسب عليها ألبتة إلا نفقة الرجل على إخوانه في الطعام فإن الله يستحي أن يسأل عن ذلك هذا مع ما ورد من الأخبار في الإطعام قال صلى الله عليه وسلم لا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى ترفع حديث لا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى يرفع أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة بسند ضعيف وروى عن بعض علماء خراسان أنه كان يقدم إلى إخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على أكل جميعه وكان يقول بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الإخوان إذا رفعوا أيديهم عن الطعام لم يحاسب من أكل فضل ذلك حديث إن الإخوان إذا رفعوا أيديهم عن الطعام لا يحاسب من أكل من فضل ذلك الطعام لم أقف له على أصل فأنا أحب أن أستكثر مما أقدمه إليكم لنأكل فضل ذلك وفي الخبر لا يحاسب العبد على ما يأكله مع إخوانه حديث لا يحاسب العبد بما يأكله مع إخوانه هو في الحديث الذي بعده بمعناه وكان بعضهم يكثر الأكل مع الجماعة لذلك ويقلل إذا أكل وحده وفي الخبر ثلاثة لا يحاسب عليها العبد أكلة السحور وما أفطر عليه وما أكل مع الإخوان حديث ثلاثة لا يحاسب عليها العبد أكلة السحور وما أفطر عليه وما أكل مع الإخوان أخرجه الأزدي في الضعفاء من حديث جابر ثلاثة لا يسألون عن النعيم الصائم والمتسحر والرجل يأكل مع ضيفه أورده في ترجمة سليمان بن داود الجزري وقال فيه منكر الحديث ولأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس نحوه من حديث أبي هريرة وقال علي رضي الله عنه لأن أجمع إخواني على صاع من طعام أحب إلي من أن أعتق رقبة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من كرم المرء طيب زاده في سفره وبذله لأصحابه وكان الصحابة رضي الله عنهم يقولون الاجتماع على الطعام من مكارم الأخلاق وكانوا رضي الله عنهم

يجتمعون على قراءة القرآن ولا يتفرقون إلا عن ذواق وقيل اجتماع الإخوان على الكفاية مع الأنس والألفة ليس هو من الدنيا وفي الخبر يقول الله تعالى للعبد يوم القيامة يا ابن آدم جعت فلم تطعمني فيقول كيف أطعمك وأنت رب العالمين فيقول جاع أخوك المسلم فلم تطعمه ولو أطعمته كنت أطعمتني حديث يقول الله للعبد يوم القيامة يا ابن آدم جعت فلم تطعمني : الحديث أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ استطعمتك فلم تطعمني وقال صلى الله عليه وسلم إذا جاءكم الزائر فأكرموه حديث إذا جاءكم الزائر فأكرموه أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أنس وهو حديث منكر قاله ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه وقال صلى الله عليه وسلم إن في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها هي لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام حديث إن في الجنة غرفا يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها هي لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام أخرجه الترمذي من حديث علي وقال غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن ابن إسحاق وقد تكلم فيه من قبل حفظه وقال صلى الله عليه وسلم خيركم من أطعم الطعام حديث خيركم من أطعم الطعام أخرجه أحمد والحاكم من حديث صهيب وقال صحيح الإسناد وقال صلى الله عليه وسلم من أطعم أخاه حتى يشبعه وسقاه حتى يرويه بعده الله من النار بسبع خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام حديث من أطعم أخاه حتى يشبعه وسقاه حتى يرويه بعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام أخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمر وقال ابن حبان ليس من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الذهبي غريب منكر وأما آدابه فبعضها في الدخول وبعضها في تقديم الطعام أما الدخول فليس من السنة أن يقصد قوما متربصا لوقت طعامهم فيدخل عليهم وقت الأكل فإن ذلك من المفاجأة وقد نهي عنه قال الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه يعني منتظرين حينه ونضجه وفي الخبر من مشى إلى طعام لم يدع إليه مشى فاسقا وأكل حراما حديث من مشى إلى طعام لم يدع إليه مشى فاسقا وأكل حراما أخرجه البيهقي من حديث عائشة نحوه وضعفه ولأبي داود من حديث ابن عمر من دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا إسناده ضعيف ولكن حق الداخل إذا لم يتربص واتفق أن صادفهم على طعام أن لا يأكل ما لم يؤذن له فإذا قيل له كل نظر فإن علم أنهم يقولونه على محبة لمساعدته فليساعد وإن كانوا يقولونه حياء منه فلا ينبغي أن يأكل بل ينبغي أن يتعلل أما إذا كـــــــان جائعا فقصد بعض إخوانه ليطعمه ولم يتربص به وقت أكله فلا بأس به قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منزل أبي الهيثم بن التيهان وأبي أيوب الأنصاري لأجل طعام يأكلونه وكانوا جياعا حديث قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منزل أبو الهيثم بن التيهان وأبي أيوب الأنصاري لأجل طعام يأكلونه أما قصة أبي الهيثم فرواها الترمذي من حديث أبي هريرة وقال حسن غريب صحيح والقصة عند مسلم لكن ليس فيها ذكر لأبي الهيثم وإنما قال رجل من الأنصار وأما حديث قصدهم منزل أبي أيوب فرواها الطبراني في المعجم الصغير من حديث ابن عباس بسند ضعيف والدخول على مثل هذه الحالة إعانة لذلك المسلم على حيازة ثواب الإطعام وهي عادة السلف وكان عون بن عبد الله المسعودي له ثلاثمائة وستون صديقا يدور عليهم في السنة ولآخر ثلاثون يدور عليهم في الشهر ولآخرة سبعة يدور عليهم في الجمعة فكان إخوانهم معلومهم بدلا عن كسبهم وكان قيام أولئك بهم على قصد التبرك عبادة لهم فإن دخل ولم يجد صاحب الدار وكان واثقا بصداقته عالما بفرحه إذا أكل من طعامه فله أن يأكل بغير إذنه إذ المراد من الإذن الرضا لا سيما في الأطعمة وأمرها على السعة فرب رجل يصرح بالإذن ويحلف وهو غير راض فأكل طعامه مكروه ورب غائب لم يأذن وأكل طعامه محبوب وقد قال تعالى أو صديقكم ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار بريرة وأكل طعامها وهي غائبة وكان الطعام من الصدقة فقال بلغت الصدقة محلها حديث دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار بريرة وأكل طعامها وهي غائبة وكان من الصدقة فقال بلغت الصدقة مكانها متفق عليه من حديث عائشة أهدى لبريرة لحم فقال النبي

صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية وأما قوله بلغت محلها فقاله في الشاة التي أعطيتها نسيبة من الصدقة وهو متفق عليه أيضا من حديث أم عطية وذلك لعلمه بسرورها بذلك لذلك يجوز أن يدخل الدار بغير استئذان اكتفاء بعلمه بـالإذن فـإن لم يعلم فلا بد من الاستئذان أولا ثم الدخول وكان محمد بن واسع وأصحابه يـدخلون مـنزل الحسن فيـأكلون ما يجدون بغـير إذن وكـان الحسن يـدخل ويـرى ذلك فيسر به ويقـول هكـذا كنا وروى عن الحسن رضي الله عنه أنه كان قائما يأكل من متاع بقال في السوق يأخذ من هـذه الجونة تينة ومن هذه قسبة فقال له هشام ما بدا لك يا أبا سعيد في الورع تأكل متاع الرجل بغير إذنه فقال يا لكع اتل علي آية الأكل فتلا إلى قوله تعالى أو صديقكم فقال فمن الصـديق يا أبا سعيد قال من استروحت إليه النفس واطمأن إليه القلب ومشى قوم إلى منزل سفيان الثوري فلم يجدوه ففتحوا الباب وأنزلوا السفرة وجعلوا يأكلون فدخل الثوري وجعل يقول ذكرتموني أخلاق السلف هكذا كانوا وزار قوم بعض التابعين ولم يكن عنده ما يقدمه إليهم فذهب إلى مـنزل بعض إخوانه فلم يصـادفه في المـنزل فـدخل فنظر إلى قـدر قد طبخها وإلى خبز قد خبزه وغير ذلك فحمله كله فقدمه إلى أصحابه وقال كلـوا فجـاء رب المـنزل فلم ير شـيئا فقيل له قد أخذ فلان فقـال قد أحسن فلما لقيه قـال يا أخي إن عـادوا فعد فهذه آداب الدخول وأما آداب التقديم فترك التكلف أولا وتقـديم ما حضر فـإن لم يحضـره شيء ولم يملك فلا يستقرض لأجل ذلك فيشوش على نفسه وإن حضره ما هو محتاج إليه لقوته ولم تسمح نفسه بالتقديم فلا ينبغي أن يقدم دخل بعضهم على زاهد وهو يأكل فقال لولا أني أخذته بدين لأطعمتك منه وقال بعض السـلف في تفسـير التكلف أن تطعم أخـاك مالا تأكله أنت بل تقصد زيـادة عليه في الجـودة والقيمة وكـان الفضيل يقـول إنما تقـاطع الناس بالتكلف يـدعو أحـدهم أخـاه فيتكلف له فيقطعه عن الرجـوع إليه وقـال بعضـهم ما أبالي بمن أتاني من إخواني فإني لا أتكلف له إنما أقـرب ما عنـدي ولو تكلفت له لكـرهت مجيئه ومللته وقال بعضهم كنت أدخل على أخ لي فيتكلف لي فقلت له إنك لا تأكل وحدك هـذا ولا أنا فما بالنا إذا اجتمعنا أكلنـاه فإما أن تقطع هـذا التكلف أو أقطع المجيء فقطع التكلف ودام اجتماعنا بسـببه ومن التكلف أن يقـدم جميع ما عنـده فيجحف بعياله ويـؤذي قلوبهم روى أن رجلا دعا عليا رضي الله عنه فقال علي أجيبك على ثلاث شرائط لا تـدخل من السوق شيئا ولا تـدخر ما في الـبيت ولا تجحف بعيالك وكـان بعضـهم يقـدم من كل ما في الـبيت فلا يـترك نوعا إلا ويحضر شـيئا منه وقـال بعضـهم دخلنا على جـابر بن عبد الله فقدم إلينا خبزا وخلا وقال لولا أنا نهينا عن التكلف لتكلفت لكم حديث دخلنا على جـابر بن عبد الله فقدم إلينا خـبزا وخلا وقـال لـولا أنا نهينا عن التكلف لتكلفت لكم رواه أحمد دون قوله لولا أنا نهينا وهو من حديث سلمان الفارسي وسيأتي بعده وكلاهما ضعيف وللبخـاري عن عمر بن الخطاب نهينا عن التكلف وقال بعضهم إذا قصدت للزيارة فقدم ما حضر وإن استزرت فلا تبق ولا تذر وقال سلمان أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا وأن نقدم إليه ما حضرنا حديث سلمان أمرنا رسـول الله صـلى الله عليه وسلم أن لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا وان نقدم إليه ما حضرنا أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ولأحمد لولا أن رسول الله صـلى الله عليه وسـلم نهانا أو لـولا أنا نهينا أن يتكلف أحدنا لصاحبه لتكلفنا لك وللطبراني نهانا رسول الله صـلى الله عليه وسـلم أن نتكلف للضـيف ما ليس عنـدنا وفي حـديث يـونس النـبي صـلى الله عليه وسـلم أنه زاره إخوانه فقـدم إليهم كسـرا وجز لهم بقلا كـان يزرعه ثم قـال لهم كلـوا لـولا أن الله لعن المتكلفين لتكلفت لكم وعن أنس بن مالك رضي الله عنه وغـيره من الصـحابة أنهم كـانوا يقـدمون ما حضر من الكسر اليابسة وحشف التمر ويقولـون لا نـدري أيهما أعظم وزرا الذي يحتقر ما يقـدم إليه أو الـذي يحتقر ما عنـده أن يقدمه الأدب الثـاني وهو للزائر أن لا يقـترح ولا يتحكم بشـيء بعينه فربما يشق على المـزور إحضـاره فـإن خـيره أخـوة بين طعامين فليتخير أيسرهما عليه كـذلك السـنة ففيـالخبر أنه ما خـير رسـول الله صـلى الله عليه وسلم بين شيئين إلا اختار أيسرهما حديث ما خير رسول الله صـلى الله عليه وسـلم بين شـيئين إلا اختـار أيسـرهما متفق عليه من حـديث عائشة وزاد ما لم يكن إثما ولم يذكرها مسلم في بعض طرقه وروى الأعمش عن أبي وائل أنه قال مضيت مع صاحب لي

نـزور سـلمان فقـدم إلينا خـبز شـعير وملحا جريشا فقـال صـاحبي لو كـان في هـذا الملح سعترا كان أطيب فخرج سلمان فرهن مطهرته وأخذ سعترا فلما أكلنا قال صـاحبي الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة هذا إذا تـوهم تعـذر ذلك على أخيه أو كراهته له فـإن علم أنه يسر باقتراحه ويتيسر عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح فعل الشافعي رضي الله عنه ذلك مع الزعفراني إذ كان نازلا عنده ببغداد وكـان الزعفـراني يكتب كل يـوم رقعة بما يطبخ من الألـوان ويسـلمها إلى الجارية فأخذ الشافعي الرقعة في بعض الأيام وألحق بها لونا آخر بخطه فلما رأى الزعفراني ذلك اللون أنكر وقال ما أمرت بهـذا فعرضت عليه الرقعة ملحقا فيها خط الشـافعي فلما وقعت عينه على خطه فرح بذلك وأعتق الجارية سرورا باقتراح الشـافعي عليه وقـال أبو بكر الكتـاني دخلت على السرى فجاء بفتيت وأخذ يجعل نصفه في القدح فقلت له أي شـيء تعمل وأنا أشربه كله في مرة واحدة فضحك وقال هذا أفضل لك من حجة وقـال بعضـهم الأكل على ثلاثة أنواع مع الفقراء بالإيثار ومع الإخوان بالانبساط ومع أبناء الـدنيا بـالأدب الأدب الثـالث أن يشهى المزور أخاه الزائر ويلتمس منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيبة بفعل ما يقـترح فذلك حسن وفيه أجر وفضل جزيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صادف من أخيه شهوة غفر له ومن سر أخاه المؤمن فقد سر الله تعالى حـديث من صـادف من أخيه شهوة غفر الله له ومن سر أخاه المـؤمن فقد سر الله عز وجل أخرجه الـبزار والطـبراني من حديث أبي الدرداء من وافق من أخيه شهوة غفر له قال ابن الجـوزي حـديث موضـوع وروى ابن حبـان والعقيلي في الضـعفاء من حـديث أبي بكر الصـديق من سر مؤمنا فإنما سر الله الحديث قال العقيلي باطل لا أصل له وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه جابر من لذذ أخاه بما يشتهي كتب الله له ألف ألف حسـنة ومحى عنه ألف ألف سـيئة ورفع له ألف ألف درجة وأطعمه الله من ثلاث جنات جنة الفـردوس وجنة عـدن وجنة الخلد حـديث جابر من لذذ أخاه بما يشتهي كتب الله له ألف ألف حسـنةالحديث ذكـره ابن الجـوزي في الموضـوعات من رواية محمد بن نعيم عن ابن الزبـير عن جـابر وقـال أحمد بن حنبل هـذا باطل كذب الأدب الرابع أن لا يقول له هل أقدم لك طعاما بل ينبغي أن يقدم إن كان قـال الثوري إذا زارك أخوك فلا تقل له أتأكل أو أقدم إليك ولكن قدم فـإن أكل وإلا فـارفع وإن كـان يريد أن يطعمهم طعاما فلا ينبغي أن يظهـرهم عليه أو يصـفه لهم قـال الثـوري إذا أردت أن لا تطعم عيالك مما تأكله فلا تحـدثهم به ولا يرونه معك وقـال بعض الصـوفية إذا دخل عليكم الفقراء فقدموا إليهم طعاما وإذا دخل الفقهاء فسلوهم عن مسـألة فـإذا دخل القـراء فـدلوهم على المحـراب البـاب الرابع في آداب الضـيافة ومظـان الآداب فيها سـتة الدعوة أولا ثم الإجابة ثم الحضـور ثم تقـديم الطعـام ثم الأكل ثم الانصـراف ولنقـدم على شرحها إن شاء الله تعالى فضيلة الضيافة قـال صـلى الله عليه وسـلم لا تكلفـوا للضـيف فتبغضـــوه فإنه من أبغض الضـــيف فقد أبغض الله ومن أبغض الله أبغضه الله حـــديث لا تتكلفـوا للضـيف فتبغضـوه فإنه من أبغض الضـيف فقد أبغض الله ومن أبغض الله أبغضه الله أخرجه أبو بكر ابن لال في مكارم الأخلاق من حديث سـلمان لا يتكلفن أحد لضـيفه ما لا يقدر عليه وفيه محمد بن الفرج الأزرق متكلم فيه وقـال صـلى الله عليه وسـلم لا خـير فيمن لا يضيف حديث لا خير فيمن لا يضـيف أخرجه أحمد من حـديث عقبة بن عـامر وفيه ابن لهيعة ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل له إبل وبقر كثيرة فلم يضيفه ومر بامرأة لها شويهات فذبحت له فقال صلى الله عليه وسلم انظروا إليهما إنما هذه الأخلاق بيد الله فمن شاء أن يمنحه خلقا حسنا فعل حديث مر رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم برجل له إبل وبقر كثـيرة فلم يضـفه ومر بـامرأة لها شـويهات فـذبحت لهالحـديث أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من رواية أبي المنهـال مرسلا وقـال أبو رافع مـولى رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم إنه نـزل به صـلى الله عليه وسـلم ضـيف فقـال قل لفلان اليهودي نزل بي ضيف فأسلفني شيئا من الدقيق إلى رجب فقال اليهودي والله ما أسـلفه إلا بـرهن فأخبرته فقـال والله إني لأمين في السـماء أمين في الأرض ولو أسـلفني لأديته فاذهب بدرعي وارهنه عنده حديث أبي رافع أنه نـزل برسـول الله صـلى الله عليه وسـلم ضيف فقال قل لفلان اليهودي نزل بي ضيف فأسلفني شـيئا من الـدقيق إلى رجبالحـديث

رواه إسحاق بن راهويه في مسنده والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن مردويه في النفير بإسناد ضعيف وكان إبراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه إذا أراد أن يأكل خرج ميلا أو ميلين يلتمس من يتغدى معه وكان يكنى أبا الضيفان ولصدق نيته فيه دامت ضيافته في مشهده إلى يومنا هذا فلا تنقضي ليلة إلا ويأكل عنده جماعة من بين ثلاثة إلى عشرة إلى مائة وقال قوام الموضع إنه لن يخل إلى الآن ليلة عن ضيف وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الإيمان فقال إطعام الطعام وبذل السلام حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الإيمان قال إطعام الطعام وبذل السلام متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقري السلام على من عرفت ومن لم تعرف وقال صلى الله عليه وسلم في الكفارات والدرجات إطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام حديث قال صلى الله عليه وسلم في الكفارات والدرجات إطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام أخرجه الترمذي وصححه والحاكم من حديث معاذ وقد تقدم بعضه في الباب الرابع من الأذكار وهو حديث اللهم إني أسألك فعل الخيرات وسئل عن الحج المبرور فقال إطعام الطعام وطيب الكلام حديث سئل عن الحج المبرور فقال إطعام الطعام وطيب الكلام تقدم في الحج وقال أنس رضي الله عنه كل بيت لا يدخله ضيف لا تدخله الملائكة والأخبار الواردة في فضل الضيافة والإطعام لا تحصى فلنذكر آدابها أما الدعوة فينبغي للداعي أن يعمد بدعوته الأتقياء دون الفساق قال صلى الله عليه وسلم أكل طعامك الأبرار حديث أكل طعامكم الأبرار أخرجه أبو داود من حديث أنس بإسناد صحيح في دعائه لبعض من دعا له وقال صلى الله عليه وسلم لا تأكل إلا طعام تقي ولا يأكل طعامك إلا تقي حديث لا تأكل إلا طعام تقي ولا يأكل طعامك إلا تقي تقدم في الزكاة ويقصد الفقراء دون الأغنياء على الخصوص قال صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء دون الفقراء حديث شر الطعام طعام الوليمةالحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة وينبغي أن لا يهمل أقاربه في ضيافته فإن في إهمالهم إيحاش وقطع رحم وكذلك يراعي الترتيب في أصدقائه ومعارفه فإن في تخصيص البعض إيحاشا لقلوب الباقين وينبغي أن لا يقصد بدعوته المباهاة والتفاخر بل استمالة قلوب الإخوان والتسنن بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في إطعام الطعام وإدخال السرور على قلوب المؤمنين وينبغي أن لا يدعو من يعلم أنه يشق عليه الإجابة وإذا حضر تأذى بالحاضرين بسبب من الأسباب وينبغي أن لا يدعو إلا من يحب إجابته قال سفيان من دعا أحدا إلى طعام وهو يكره الإجابة فعليه خطيئة فإن أجاب المدعو فعليه خطيئتان لأنه حمله على الأكل مع كراهة ولو علم ذلك لما كان يأكله وإطعام التقي إعانة على الطاعة وإطعام الفاسق تقوية على الفسق قال رجل خياط لابن المبارك أنا أخيط ثياب السلاطين فهل تخاف أن أكون من أعوان الظلمة قال لا إنما أعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والإبرة أما أنت فمن الظلمة نفسهم وأما الإجابة فهي سنة مؤكدة وقد قيل بوجوبها في بعض المواضع قال صلى الله عليه وسلم لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع لقبلت حديث لو دعيت إلي كراع لأجبت ولو أهدى إلي ذراع لقبلت أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة وللإجابة خمسة آداب الأول أن لا يميز الغني بالإجابة عن الفقير فذلك هو التكبر المنهي عنه ولأجل ذلك امتنع بعضهم عن أصل الإجابة وقال انتظار المرقة ذل وقال آخر إذا وضعت يدي في قصعة غيري فقد ذلت له رقبتي ومن المتكبرين من يجيب الأغنياء دون الفقراء وهو خلاف السنة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة العبد ودعوة المسكين حديث كان يجيب دعوة العبد ودعوة المسكين أخرجه الترمذي وابن ماجة من حديث أنس دون ذكر المسكين ضعفه الترمذي وصححه الحاكم ومر الحسن بن علي رضي الله عنهما بقوم من المساكين الذين يسألون الناس على الطريق وقد نشروا كسرا على الأرض في الرمل وهم يأكلون وهو على بغلته فسلم عليهم فقالوا له هلم إلى الغداء يا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم إن الله لا يحب المستكبرين فنزل وقعد معهم على الأرض وأكل ثم سلم عليهم وركب وقال قد أجبتكم فأجيبوني قالوا نعم فوعدهم وقتا معلوما فحضروا فقدم إليهم فاخر الطعام وجلس يأكل معهم وأما قول القائل إن من وضعت يدي في قصعته فقد ذلت له

رقبتي فقد قال بعضهم هـذا خلاف السـنة وليس كـذلك فإنه ذل إذا كـان الـداعي لا يفـرح بالإجابة ولا يتقلد منة وكـان يـرى ذلك يـدا له على المـدعو ورسـول الله صـلى الله عليه وسلم كان يحضر لعلمه أن الداعي له يتقلد منة ويرى ذلك شرفا وذخرا لنفسه في الـدنيا والآخـرة فهـذا يختلف بـاختلاف الحـال فمن ظن به أنه يسـتثقل الإطعـام وإنما يفعل ذلك مباهاة أو تكلفا فليس من السنة إجابته حـديث ليس من السـنة إجابة من يطعم مباهـاة أو تكلفا أخرجه أبو داود من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتبارين قال أبو داود من رواه عن جرير لم يـذكر فيه ابن عبـاس وللعقيلي في الضـعفاء نهى النبي صلى الله عليه وسـلم عن طعـام المتبـاهيين والمتباريـان المتعارضـان بفعلهما للمباهاة والريـاء قاله أبو موسى المـديني بل الأولى التعلل ولـذلك قـال بعض الصـوفية لا تجب إلا دعوة من يـرى أنك أكلت رزقك وأنه سـلم إليك وديعة كـانت لك عنـده ويـرى لك الفضل عليه في قبـول تلك الوديعة منه وقـال سـرى السـقطي رحمه الله آه على لقمة ليس على الله فيها تبعة ولا لمخلـوق فيها منة فـإذا علم المـدعو أنه لا منة في ذلك فلا ينبغي أن يرد وقال أبو تراب النخشي رحمة الله عليه عرض على طعام فـامتنعت فـابتليت بالجوع أربعة عشر يوما فعلمت أنه عقوبته وقيل لمعروف الكـرخي رضي الله عنه كل من دعاك تمر إليه فقال أنا ضيف أنـزل حيث أنزلـوني الثـاني أنه لا ينبغي أن يمتنع عن الإجابة لبعد المسـافة كما لا يمتنع لفقر الـداعي وعـدم جاهه بل كل مسـافة يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي أن يمتنع لآجل ذلك يقال في التوراة أو بعض الكتب سر ميلا عد مريضا سر ميلين شيع جنازة سر ثلاثة أميـال أجب دعـوة سر أربعة أميـال زر أخا في الله ولإنما قـدم إجابة الدعوة والزيارة لأن فيه قضاء حق الحي فهو أولى من الميت وقـال صـلى الله عليه وسلم لو دعيت إلى كراع بـالغميم لأجبت حـديث لو دعيت إلى كـراع بـالغميم لأجبت ذكر الغميم فيه ليعرف والمعروف لو دعيت إلى كراع كما تقدم قبله بثلاثة أحـاديث ويـرد هـذه الزيادة ما رواه الترمذي من حديث أنس لو أهدي إلي كـراع لقبلت وهو موضع على أميـال من المدينة أفطر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان حديث إفطـاره صـلى الله عليه وسلم في رمضـان لما بلغ كـراع الغميم رواه مسـلم من حـديث جـابر في عـام الفتح لما بلغه وقصر عنده في سفره حديث قصره صلى الله عليه وسلم في سـفره عند كراع الغميم لم أقف له على أصل وللطبراني في الصغير من حـديث ابن عمر كـان يقصر الصـلاة بـالعقيق يريد إذا بلغه وهـذا يـرد الأول لأن بين العقيق وبين المدينة ثلاثة أميـال أو أكثر وكراع الغميم بين مكة وعسفان والله أعلم الثالث أن لا يمتنع لكونه صـائما بل يحضر فإن كان يسر أخاه إفطاره فليفطر وليحتسب في إفطـاره بنية إدخـال السـرور على قلب أخيه ما يحتسب في الصـوم وأفضل وذلك في صـوم التطـوع وإن لم يتحقق سـرور قلبه فليصدقه بالظـاهر وليفطر وإن تحقق انه متكلف فليتعلل وقد قـال صـلى الله عليه وسـلم لمن امتنع بعذر الصـوم تكلف لك أخـوك وتقـول إني صـائم حـديث وقـال لمن امتنع بعـذر الصوم تكلف لك أخوك وتقـول إني صـائم أخرجه الـبيهقي من حـديث أبي سـعيد الخـدري صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسـلم طعاما وأتـاني هو وأصـحابه فلما وضع الطعـام قال رجل من القوم إني صـائم فقـال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم دعـاكم أخـوكم وتكلف لكمالحـديث وللـدارقطني نحـوه من حـديث جـابر وقد قـال ابن عبـاس رضي الله عنهما من أفضل الحسنات إكرام الجلساء بالإفطار فالإفطار عبادة بهذه النية وحسن خلق فثوابه فوق ثواب الصوم ومهما لم يفطر فضيافته الطيب والمجمرة والحـديث الطيب وقد قيل الكحل والدهن أحد القراءين الرابع أن يمتنع من الإجابة إن كان الطعـام طعـام شـبهة أو الموضع أو البساط المفروش من غـير حلال أو كـان يقـام في الموضع منكر من فـرش ديبـاج أو إنـاء فضة أو تصـوير حيـوان على سـقف أو حائط أو سـماع شـيء من المزامـير والملاهي أو التشـاغل بنـوع من اللهو والعـزف والهـزل واللعب واسـتماع الغيبة والنميمة والـزور والبهتـان والكـذب وشـبه ذلك مما يمنع الإجابة واسـتحبابها ويـوجب تحريمها أو كراهيتها وكـذلك إذا كـان الـداعي ظالما أو مبتـدعا أو فاسـقا أو شـريرا أو متكلفا طلبا للمباهاة والفخر الخامس أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن فيكون عـاملا في أبـواب الدنيا بل يحسن نيته ليصير بالإجابة عاملا للآخرة وذلك بأن تكون نيته الاقتداء بسنة رسـول

الله صلى الله عليه وسلم في قوله لو دعيت إلى كـراع لأجبت وينـوى الحـذر من معصـية الله تعالى لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يجب الداعي فقد عصى الله ورسوله حديث من لم يجب الـداعي فقد عصى الله ورسـوله متفق عليه من حـديث أبي هريـرة وينـوي إكرام أخيه المؤمن اتباعا لقوله صلى الله عليه وسلم من أكرم أخاه المؤمن فكأنما أكرم الله حديث من أكرم أخاه المـؤمن فإنما يكـرم الله تعـالى ذكـره الأصـفهاني في الـترغيب والترهيب من حـديث جـابر والعقيلي في الضـعفاء من حـديث أبي بكر وإسـنادهما ضـعيف وينوي إدخال السرور على قلبه امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم من سر مؤمنا فقد سر الله حديث من سر مؤمنا فقد سر الله تقدم في البـاب قبله وينـوي مع ذلك زيارته ليكـون من المتاحبين في الله إذ شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه التزاور والتباذل لله حديث وجبت محبتي للمتزاورين في والمتباذلين في أخرجه مسـلم من حـديث أبي هريـرة ولم يذكر المصنف هذاالحديث وإنما أشار إليه وقد حصل البـذل من أحد الجـانبين فتحصل الزيـــارة من جانبه أيضـــاوينوي صـــيانة نفسه عن أن يســـاء به الظن في امتناعه ويطلق اللسان فيه بأن يحمل على تكبر أو سـوء خلق أو اسـتحقار أخ مسـلم أو ما يجـري مجـراه فهذه ست نيات تلحق إجابته بالقربات آحادها فكيف مجموعها وكان بعض السلف يقول أنا أحب أن يكون لي في كل عمل نية حتى في الطعام والشـراب وفي مثل هـذا قـال صـلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريء ما نوى فمن كـانت هجرته إلى الله ورسـوله فهجرته إلى الله ورسـوله ومن كـانت هجرته إلى دنيا يصـيبها أو امـرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه حديث الأعمال بالنيـات متفق عليه من حـديث عمر بن الخطـاب والنية إنما تـؤثر في المباحـات والطاعـات أما المنهيـات فلا فإنه لو نـوى أن يسر إخوانه بمساعدتهم على شرب الخمر أو حرام آخر لم تنفع النية ولم يجز أن يقال الأعمال بالنيات بل لو قصد بالغزو الذي هو طاعة المباهاة وطلب المـال انصـرف عن جهة الطاعة وكـذلك المبـاح المـردد بين وجـوه الخـيرات وغيرها يلتحق بوجـوه الخـيرات بالنية فتـؤثر النية في هذين القسمين لا في القسم الثالث وأما الحضـور فأدبه أن يـدخل الـدار ولا يتصـدر فيأخذ أحسن الأمـاكن بل يتواضع ولا يطـول الانتظـار عليهم ولا يعجل بحيث يفـاجئهم قبل تمـام الاسـتعداد ولا يضـيق المكـان على الحاضـرين بالزحمة بل إن أشـار إليه صـاحب المكـان بموضع لا يخالفه ألبتة فإنه قد يكـــون رتب في نفسه موضع كل واحد فمخالفته تشـــوش عليه وإن أشار إليه بعض الضـيفان بالارتفـاع إكراما فليتواضع قـال صـلى الله عليه وسـلم إن من التواضع لله الرضا بالـدون من المجلس حـديث إن من التواضع لله الرضا بالـدون من المجلس أخرجه الخـــرائطي في مكـــارم الأخلاق وأبو نعيم في رياضة المتعلمين من حديث طلحة بن عبيد بسند جيد ولا ينبغي أن يجلس في مقابلة باب الحجـرة الـتي للنسـاء وسترهم ولا يكثر النظر إلى الموضع الذي يخرج منه الطعام فإنه دليل على الشره ويخص بالتحية والسؤال من يقرب منه إذا جلس وإذا دخل ضيف للمبيت فليعرفه صـاحب المـنزل عند الـدخول القبلة وبيت المـاء وموضع الوضـوء كـذلك فعل مالك بالشـافعي رضي الله عنهما وغسل مالك يده قبل الطعام قبل القوم وقال الغسل قبل الطعام لـرب الـبيت أول لأنه يـدعو النـاس إلى كرمه فحكمه أن يتقـدم بالغسل وفي آخر الطعـام يتـأخر بالغسل لينتظر أن يدخل من يأكل فيأكل معه وإذا دخل فرأى منكرا غيره إن قدر وإلا أنكر بلســانه وانصرف والمنكر فرش الديباج واستعمال أواني الفضة والـذهب والتصـوير على الحيطـان وسماع الملاهي والمزامير وحضور النسوة المتكشفات الوجـوه وغـير ذلك من المحرمـات حـتى قـال أحمد رحمه الله إذا رأى مكحلة رأسـها مفضض ينبغي أن يخـرج ولم يـأذن في الجلوس إلا في ضبة وقـال إذا رأى كلة فينبغي أن يخـرج فـإن ذلك تكلف لا فائـدة فيه ولا تدفع حرا ولا بردا ولا تستر شيئا وكذلك قال يخرج إذا رأى حيطان البيت مسـتورة بالـديباج كما تستر الكعبة وقـال إذا اكـترى بيتا فيه صـورة أو دخل الحمـام ورأى صـورة فينبغي أن يحكها فـإن لم يقـدر خـرج وكل ما ذكـره صـحيح وإنما النظر في الكلة وتـزيين الحيطـان بالديباج فإن ذلك لا ينتهي إلى التحريم إذ الحرير يحرم على الرجال قال رسول الله صـلى الله عليه وسلم هذان حرام على ذكور أمتي حل لإناثها حـديث هـذان حرامـان على ذكـور أمـتي أخرجه أبو داود والنسـائي وابن ماجه من حـديث علي وفيه أبو أفلح الهمـداني جهله

ابن القطـان والنسـائي والترمـذي وصـححه من حـديث أبي موسى بنحـوه قلت الظـاهر انقطاعه بين ســـــعيد بن أبي هند وأبي موسى فأدخل أحمد بينهما رجلا لم يسم وما على الحائط ليس منسوبا إلى الذكور ولو حرم هذا لحرم تزيين الكعبة بل الأولى إباحته لموجب قوله قل من حـرم زينة الله لا سـيما في وقت الزينة إذا لم يتخذ عـادة للتفـاخر وإن تخيل أن الرجال ينتفعون بـالنظر إليه ولا يحـرم على الرجـال الانتفـاع بـالنظر إلى الـديباج مهما لبسه الجـواري والنسـاء والحيطـان في معـنى النسـاء إذ لسن موصـوفات بالـذكورة وأما إحضار الطعـام فله آداب خمسة الأول تعجيل الطعـام فـذلك من إكـرام الضـيف وقد قـال صلى الله عليه وسلم من كـان يـؤمن بالله واليـوم الآخر فليكـرم ضـيفه حـديث من كـان يـؤمن بالله واليـوم الآخر فليكـرم ضـيفه متفق عليه من حـديث أبي سـريج ومهما حضر الأكثرون وغاب واحد أو اثنان وتأخروا عن الوقت الموعـود فحق الحاضر في التعجيل أولى من حق أولئك في التـأخير إلا أن يكـون المتـأخر فقـيرا أو ينكسر قلبه بـذلك فلا بـأس في التأخير وأحد المعنيين في قوله تعالى هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين أنهم أكرموا بتعجيل الطعـام إليهم دل عليه قوله تعـالى فما لبث أن جـاء بعجل حنيذ وقوله فـراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين والروغان الذهاب بسرعة وقيل في خفية وقيل جـاء بفخذ من لحم وإنما سمى عجلا لأنه عجله ولم يلبث قال حاتم الأصم العجلة من الشـيطان إلا في خمسة فإنها من سنة رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم إطعـام الضـيف وتجهـيز الميت وتـزويج البكر وقضـاء الـدين والتوبة من الـذنب حـديث حـاتم الأصم العجلة من الشـيطان إلا في خمسة فإنها من سـنة رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم إطعـام الطعـام وتجهـيز الميت وتزويج البكر وقضاء الدين والتوبة من الـذنب أخرجه الترمـذي من حـديث سـهل بن سـعد الأنـاة من الله والعجلة من الشـيطان وسـنده ضـعيف وأما الاسـتثناء فـروى أبو داود من حديث سعد بن أبي وقاص التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخـرة قـال الأعمش لا أعلم إلا أنه رفعه وروى المـزي في التهـذيب في ترجمة محمد بن موسى بن نفيع عن مشـيخة من قومه أن النبي صلى الله عليه وسلم قـال الأنـاة في كل شـيء إلا في ثلاث إذا صـيح في خيل الله وإذا نودي بالصلاة وإذا كانت الجنازةالحديث مرس والترمذي من حديث علي ثلاثة لا تؤخرها الصلاة إذا أتت والجنـازة إذا حضـرت والأيم إذا وجـدت كفـؤا وسـنده حسن ويسـتحب التعجيل في الوليمة قيل الوليمة في أول يـوم سـنة وفي الثـاني معـروف وفي الثالث رياء الثاني ترتيب الأطعمة بتقديم الفاكهة أولا إن كانت فذلك أوفق في الطب فإنها أسرع استحالة فينبغي أن تقع في أسفل المعدة وفي القرآن تنبيه على تقـديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ثم قـال ولحم طـير مما يشـتهون ثم أفضل ما يقـدم بعد الفاكهة اللحم والثريد فقد قـال صـلى الله عليه وسـلم فضل عائشة على النسـاء كفضل الثريد على سائر الطعام فـإن جمع إليه حلاوة بعـده فقد جمع الطيبـات ودل على حصـول الإكرام باللحم قوله تعالى في ضيف إبراهيم إذ أحضر العجل الحنيذ أي المحنوذ وهو الـذي أجيد نضـجه وهو أحد معـنى الإكـرام أعـني تقـديم اللحم وقـال تعـالى في وصف الطيبـات وأنزلنا عليكم المن والسلوى المن العسل والسلوى اللحم سمي سلوى لأنه يتسلى به عن جميع الإدام ولا يقوم غيره مقامه ولذلك قال صـلى الله عليه وسـلم سـيد الإدام اللحم ثم قال بعد ذكر المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم فاللحم والحلاوة من الطيبات قال أبو سليمان الداراني رضي الله عنه أكل الطيبات يورث الرضا عن الله وتتم هذه الطيبـات بشرب الماء البارد وصب الماء الفاتر على اليد عند الغسل قال المأمون شرب المـاء بثلج يخلص الشكر وقال بعض الأدباء إذا دعوت إخوانك فأطعمتهم حصـرمية وبورانية وسـقيتهم ماء باردا فقد أكملت الضيافة وأنفق بعضهم دراهم في ضيافة فقال بعض الحكماء لم نكن نحتاج إلى هـذا إذا كـان خـبزك جيـدا ومـاؤك بـاردا وخلك حامضا فهو كفاية وقـال بعضـهم الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الألوان والتمكن على المائدة خير من زيادة لونين ويقال إن الملائكة تحضر المائـدة إذا كـان عليها بقل فـذلك أيضا مسـتحب ولما فيه من الـتزين بالخضرة وفي الخبر إن المائدة التي أنزلت على بني إسـرائيل كـان عليها من كل البقـول إلا الكراث وكان عليها سمكة عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسـبعة أرغفة على كل رغيف زيتون وحب رمان فهذا إذا اجتمع حسن للموافقة الثالث أن يقدم من الألوان ألطفها حـتى

يستوفي منها من يريد ولا يكثر الأكل بعده وعادة المـترفين تقـديم الغليظ ليسـتأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعـده وهو خلاف السـنة فإنه حيلة في اسـتكثار الأكل وكـان من سنة المتقدمين أن يقوموا جملة الألوان دفعة واحدة ويصـففون القصـاع من الطعـام على المائدة ليأكل كل واحد مما يشتهي وإن لم يكن عنده إلا لون واحد ذكره ليسـتوفوا منه ولا ينتظروا أطيب منه ويحكى عن بعض أصحاب المروءات أنه كان يكتب نسـخة بما يستحضر من الألوان ويعرض على الضيفان وقال بعض الشيوخ قدم إلى بعض المشايخ لونا بالشـام فقلت عندنا بالعراق إنما يقدم هذا آخرا فقال وكـذا عنـدنا بالشـام ولم يكن له لـون غـيره فخجلت منه وقال آخر كنا جماعة في ضيافة فقدم إلينا ألوان من الرءوس المشوية طبيخا وقديدا فكنا لا نأكل ننتظر بعدها لونا أو حملا فجاءنا بالطست ولم يقدم غيرها فنظر بعضنا إلى بعض فقال بعض الشـيوخ وكـان مزاحا إن الله تعـالى يقـدر أن يخلق رءوسا بلا أبـدان قال وبتنا تلك الليلة جياعا نطلب فتيتا إلى السحور فلهذا يستحب أن يقدم الجميع أو يخـبر بما عنده الرابع أن لا يبادر إلى رفع الألوان قبل تمكنهم من الاستيفاء حـتى يرفعـوا الأيـدي عنها فلعل منهم من يكون بقية ذلك اللون أشهى عنده مما استحضـروه أو بقيت فيه حاجة إلى الأكل فيتنغض عليه بالمبـادرة وهي من التمكن على المائـدة الـتي يقـال إنها خـير من لونين فيحتمل أن يكون المراد به قطع الاستعجال ويحتمل أن يكـون أراد به سـعة المكـان حكى عن الستوري وكان صوفيا مزاحا فحضر عند واحد من أبناء الـدنيا على مائـدة فقـدم إليهم حمل وكان صاحب المائدة بخل فلما رأى القوم مزقوا الحمل كل ممزق ضاق صدره وقـال يا غلام ارفع إلى الصـبيان فرفع الحمل إلى داخل الـدار فقـام السـتوري يعـدو خلف الحمل فقيل له إلى أين فقال آكل مع الصبيان فاسـتحيا الرجل وأمر بـرد الحمل ومن هـذا الفن أن لا يرفع صاحب المائدة يده قبل القوم فإنهم يستحيون بل ينبغي أن يكون آخـرهم أكلا كان بعض الكرام يخبر القوم بجميع الألوان ويتركهم يستوفون فـإذا قـاربوا الفـراغ جثا على ركبتيه ومد يده إلى الطعام وأكل وقـال بسم الله سـاعدوني بـارك الله فيكم وعليكم وكان السلف يستحسنون ذلك منه الخامس أن يقدم من الطعام قدر الكفاية فـإن التقليل عن الكفاية نقص في المـروءة والزيـادة عليه تصـنع ومـراءاة لا سـيما إذا كـانت نفسه لا تسـمح بـان يـأكلوا الكل إلا أن يقـدم الكثـير وهو طيب النفس لو أخـذوا الجميع ونـوى أن يتبرك بفضـلة طعـامهم إذ في الحـديث لا يحاسب عليه أحضر إبـراهيم بن أدهم رحمه الله طعاما كثيرا على مائدته فقال له سفيان يا أبا إسحاق أما تخاف أن يكون هذا سرفا فقـال إبراهيم ليس في الطعام سـرف فـإن لم تكن هـذه النية فـالتكثير تكلف قـال ابن مسـعود رضي الله عنه نهينا أن نجيب دعـوة من يبـاهي بطعامه وكـره جماعة من الصـحابة أكل طعـام المباهـاة ومن ذلك كـان لا يرفع من بين يـدي رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم فضلة طعام قط لأنهم كانوا لا يقدمون إلا قـدر الحاجة ولا يـأكلون تمـام الشـبع وينبغي أن يعزل أولا نصـيب أهل الـبيت حـتى لا تكـون أعينهم طامحة إلى رجـوع شـيء منه فلعله لا يرجع فتضيق صدورهم وتنطلق في الضـيفان ألسـنتهم ويكـون قد أطعم الضـيفان ما يتبعه كراهية قوم وذلك خيانة في حقهم وما بقي من الأطعمة فليس للضـيفان أخـذه وهو الـذي تسميه الصوفية الزلة إلا إذا صـرح صـاحب الطعـام بـالإذن فيه عن قلب راض أو علم ذلك بقرينة حاله وأنه يفرح به فإن كان يظن كراهيته فلا ينبغي أن يؤخذ وإذا علم رضـاه فينبغي مراعاة العـدل والنصـفة مع الرفقـاء فلا ينبغي أن يأخذ الواحد إلا ما يخصه أو ما يرضى به رفيقه عن طوع لا عن حياء فأما الانصراف فله ثلاثة آداب الأول أن يخـرج مع الضـيف إلى باب الدار وهو سنة وذلك من إكرام الضـيف وقد أمر بإكرامه قـال صـلى الله عليه وسـلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وقـال صـلى الله عليه وسـلم إن من سـنة الضيف أن يشيع إلى باب الدار قـال أبو قتـادة قـدم وفد النجاشي على رسـول الله صـلى الله عليه وسلم فقام يخدمهم بنفسه فقال له أصحابه نحن نكفيك يا رسول الله فقال كلا إنهم كـانوا لأصـحابي مكـرمين وأنا أحب أن أكـافئهم وتمـام الإكـرام طلاقة الوجه وطيب الحـديث عند الـدخول والخـروج وعلى المائـدة قيل للأوزاعي رضي الله عنه ما كرامة الضـيف قـال طلاقة الوجه وطيب الحـديث وقـال يزيد بن أبي زيـاد ما دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا حدثنا حديثا حسنا وأطعمنا طعاما حسنا الثاني أن ينصرف الضـيف

طيب النفس وإن جرى في حقه تقصير فذلك من حسن الخلق والتواضع قال صلى الله
عليه وسلم إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم ودعى بعض السلف
برسول فلم يصادفه الرسول فلما سمع حضر وكانوا قد تفرقوا وفرغوا وخرجوا فخرج إليه
صاحب المنزل وقال قد خرج القوم فقال هل بقي بقية قال لا قال فكسرة إن بقيت قال
لم تبق قال فالقدر أمسحها قال قد غسلتها فانصرف يحمد الله تعالى فقيل له في ذلك
فقال قد أحسن الرجل دعانا بنية وردنا بنية فهذا هو معنى التواضع وحسن الخلق وحكى
أن أستاذ أبي القاسم الجنيد دعاه صبي إلى دعوة أبيه أربع مرات فرده الأب في المرات
الأربع وهو يرجع في كل مرة تطييبا لقلب الصبي بالحضور ولقلب الأب بالانصراف فهذه
نفوس قد ذللت بالتواضع لله تعالى واطمأنت بالتوحيد وصارت تشاهد في كل رد وقبول
عبرة فيما بينها وبين ربها فلا تنكسر بما يجري من العباد من الإذلال كما لا تستبشر بما
يجري منهم من الإكرام بل يرون الكل من الواحد القهار ولذلك قال بعضهم أنا لا أجيب
الدعوة إلا لأني أتذكر بها طعام الجنة أي هو طعام طيب يحمل عنا كده ومؤنته وحسابه
الثالث أن لا يخرج إلا برضا صاحب المنزل وإذنه ويراعي قلبه في قدر الإقامة وإذا نزل
ضيفا فلا يزيد على ثلاثة أيام فربما يتبرم به ويحتاج إلى إخراجه قال صلى الله عليه وسلم
الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فصدقة حديث الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فصدقة متفق عليه من
حديث أبي شريح الخزاعي نعم لو ألح رب البيت عليه عن خلوص قلب فله المقام إذ ذاك
ويستحب أن يكون عنده فراش للضيف النازل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان حديث فراش للرجل
وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان أخرجه مسلم من حديث جابر فصل
يجمع آدابا ومناهي طبية وشرعية متفرقة الأول حكى عن إبراهيم النخعي أنه قال الأكل
في السوق دناءة حديث الأكل في السوق دناءة أخرجه الطبراني من حديث أبي أمامة
وهو ضعيف ورواه ابن عدي في الكامل من حديثه وحديث أبي هريرة وأسنده إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وإسناده قريب وقد نقل ضده عن ابن عمر رضي الله عنهما
أنه قال كنا نأكل عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام
حديث ابن عمر كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي
ونشرب ونحن قيام أخرجه الترمذي وصححه وابن ماجه وابن حبان ورؤي بعض المشايخ
من المتصوفة المعروفين يأكل في السوق فقيل له في ذلك فقال ويحك أجوع في السوق
وآكل في البيت فقيل تدخل المسجد قال أستحي أن أدخل بيته للأكل فيه ووجه الجمع أن
الأكل في السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس فهو حسن وخرق مروءة من بعضهم
فهو مكروه وهو مختلف بعادات البلاد وأحوال الأشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر أعماله
حمل ذلك على قلةالمروءة وفرط الشره ويقدح ذلك في الشهادة ومن يليق ذلك بجميع
أحواله وأعمالهفي ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا الثاني قال علي رضي الله عنه من
ابتدأ غذاءه بالملح أذهب الله عنه سبعين نوعا من البلاء ومن أكل في يوم سبع تمرات
عجوة قتلت كل دابة في بطنه ومن أكل كل يوم إحدى وعشرين زبيبة حمرا لم ير في
جسده شيئا يكرهه واللحم ينبت اللحم والثريد طعام العرب والبسقارجات تعظم البطن
وترخي الأليتين ولحم البقر داء ولبنها شفاء وسمنها دواء والشحم يخرج مثله من الداء ولن
تستشفى النفساء بشيء أفضل من الرطب والسمك يذيب الجسد وقراءة القرآن
والسواك يذهبان البلغم ومن أراد البقاء ولا بقاء فليباكر بالغداء وليكرر العشاء وليلبس
الحذاء ولن يتداوى الناس بشيء مثل السمن وليقل غشيان النساء وليخف الرداء وهو
الدين الثالث قال الحجاج لبعض الأطباء صف لي صفة آخذ بها ولا أعدوها قال لا تنكح من
النساء إلا فتاة ولا تأكل من اللحم إلا فتيا ولا تأكل المطبوخ حتى يتم نضجه ولا تشربن
دواء إلا من علة ولا تأكل من الفاكهة إلا نضيجها ولا تأكلن طعاما إلا أجدت مضغه وكل ما
أحببت من الطعام ولا تشربن عليه فإذا شربت فلا تأكلن عليه شيئا ولا تحبس الغائط
والبول وإذا أكلت بالنهار فنم وإذا أكلت بالليل فامش قبل أن تنام ولو مائة خطوة وفي
معناه قول العرب تغد تمد تعش تمش يعني تمدد كما قال الله تعال ثم ذهب إلى أهله
يتمطى أي يتمطط ويقال إن حبس البول يفسد الجسد كما يفسد النهر ما حوله إذا سد

مجراه الرابع في الخبر قطع العروق مسـقمة وتـرك العشـاء مهرمة حـديث قطع العـروق مسقمة وتـرك العشـاء مهرمة أخرجه ابن عـدي في الكامل من حـديث عبد الله بن جـراد بالشطر الأول والترمذي من حديث أنس بالشـطر الثـاني وكلاهما ضـعيف وروى ابن ماجه الشطر الثاني من حديث جابر والعرب تقول ترك الغداء يذهب بشـحم الكـاذة يعـني الآلية وقال بعض الحكماء لابنه يا بني لا تخرج من منزلك حتى تأخذ حلمك أي تتغـذى إذ به يبقى الحلم ويزول الطيش وهو أيضا أقل لشهوته لما يرى في السوق وقـال حكيم لسـمين أرى عليك قطيفة من نسج أضراسك فمم هي قـال من أكل لبـاب الـبر وصـغار المعز وأدهن بجام بنفسج والبس الكتان الخامس الحمية تضر بالصـحيح كما يضر تركها بـالمريض هكـذا قيل وقـال بعضـهم من احتمى فهو على يقين من المكـروه وعلى شك من العـوافي وهـذا حسن في حال الصحة ورأى رسول الله صلى الله عليه وسـلم صـهيبا يأكل تمـرا وإحـدى عينيه رمداء فقال أتأكل التمر وأنت رمد فقال يا رسـول الله إنما آكل بالشق الآخر حـديث رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا يأكل تمرا وإحدى عينيه رمدة فقـال له أتأكل التمر وأنت رمد فقال إنما أمضغ بالشق الآخر فضـحك صـلى الله عليه وسـلم أخرجه ابن ماجه من حديث صهيب بإسـناد جيد يعـني جـانب السـليمة فضحك رسـول الله صـلى الله عليه وسلم السادس أنه يستحب أن يحمل طعام إلى أهل الميت ولما جـاء نعي جعفر بن أبي طـالب قـال صـلى الله عليه وسـلم إن آل جعفر شـغلوا بميتهم عن صـنع طعـامهم فـاحملوا إليهم ما يـأكلون حـديث لما جـاء نعي جعفر بن أبي طـالب قـال صـلى الله عليه وسلم إن آل جعفر شـغلوا بميتهم عن طعـامهم فـاحملوا إليهم ما يـأكلون أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن جعفر نحوه بسند حسن ولابن ماجه نحـوه من حـديث أسـماء بنت عميس فـذلك سـنة وإذا قـدم ذلك إلى الجمع حل الأكل منه ما يهيأ للنوائح والمعينات عليه بالبكاء والجـزع فلا ينبغي أن يؤكل معهم السـابع لا ينبغي أن يحضر طعام ظالم فإن أكره فليقلل الأكل ولا يقصد الطعام الأطيب رد بعض المزكين شهادة من حضر طعام سـلطان فقـال كنت مكرها فقـال رأيتك تقصد الأطيب وتكـبر اللقمة وما كنت مكرها عليه وأجـبر السـلطان هـذا المـزكي على الأكل فقـال إما أن آكل وأخلي التزكية أو أزكي ولا آكل فلم يجـدوا بـدا من تزكيته فـتركوه وحكي أن ذا النـون المصـري حبس ولم يأكل أياما في السـجن فكـانت له أخت في الله فبعثت إليه طعاما من مغزلها على يد السجان فامتنع فلم يأكل فعاتبته المرأة بعد ذلك فقـال كـان حلالا ولكن جـاءني على طبق ظالم وأشار به إلى يد السجان وهذا غاية الورع الثامن حكي عن فتح الموصـلي رحمه الله أنه دخل على بشر الحافي زائرا فأخرج بشر درهما فدفعه لأحمد الجلاء خادمه وقال اشـتر به طعاما جيدا وأدما طيبا قال فاشتريت خـبزا نظيفا وقلت لم يقل رسـول الله صـلى الله عليه وسلم لشيء اللهم بـارك لنا فيه وزدنا منه حـديث اللهم بـارك لنا فيه وزدنا منه قاله عند شـرب اللبن تقـدم في آخر البـاب الأول من آداب الأكل سـوى اللبن فاشـتريت اللبن واشـتريت تمـرا جيـدا فقـدمت إليه فأكل وأخذ البـاقي فقـال بشر أتـدرون لم قلت اشـتر طعاما طيبا لأن الطعام الطيب يستخرج خالص الشكر أتدرون لم لم يقل لي كل لأنه ليس للضـيف أن يقـول لصـاحب الـدار كل أتـدرون لم حمل ما بقي لأنه إذا صح التوكل لم يضر الحمل وحكى أبو علي الروذباري رحمه الله تعالى أنه اتخذ ضـيافة فأوقد فيها ألف سـراج فقال له رجل قد أسـرفت فقـال له ادخل فكل ما أوقدته لغـير الله فأطفئه فـدخل الرجل فلم يقدر على إطفـاء واحد منها فـانقطع واشـترى أبو علي الروذبـاري أحمـالا من السـكر وأمر الحلاويين حتى بنوا جدارا من السكر عليه شرف ومحاريب على أعمدة منقوشة كلها من سـكر ثم دعا الصـوفية حـتى هـدموها وانتهبوها التاسع قـال الشـافعي رضي الله عنه الأكل على أربعة أنحـاء : الأكل بأصـبع من المقت وبأصـبعين من الكـبر وبثلاث أصـابع من السنة حديث الأكل بثلاث أصـابع من السـنة أخرجه مسـلم من حـديث كعب بن مالك كـان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث أصابع وروى ابن الجوزي في العلل من حديث ابن عبـاس موقوفا كل بثلاث أصـابع فإنه من السـنة وبـأربع وخمس من الشـره وأربعة أشـياء تقوى البدن : أكل اللحم وشم الطيب وكـثرة الغسل من غـير جمـاع ولبس الكتـان وأربعة توهن البدن : كثرة الجماع وكثرة الهم وكثرة شرب الماء على الريق وكثرة أكل الحموضة

واربعة تقوي البصر : الجلوس تجاه القبلة والكحل عند النوم والنظر إلى الخضـرة وتنظيف الملبس وأربعة تـوهن البصر : النظر إلى القـذر والنظر إلى المصـلوب والنظر إلى فـرج المرأة والقعود في استدبار القبلة وأربعة تزيد في الجماع : أكل العصـافير وأكل الإطريفل الأكـبر واكل الفسـتق وأكل الجرجـير والنـوم على أربعة أنحـاء فنـوم على القفا وهو نـوم الأنبيـاء عليهم السـلام يتفكـرون في خلق السـموات والأرض ونـوم على اليمين وهو نـوم العلماء والعباد ونوم على الشمال وهو نـوم الملـوك ليهضـمهم طعـامهم ونـوم على الوجه وهو نوم الشياطين وأربعة تزيد في العقل : تـرك الفضـول من الكلام والسـواك ومجالسة الصالحين والعلماء وأربعة هن من العبادة : لا يخطو خطوة إلا على وضوء وكـثرة السـجود ولزوم المساجد وكثرة قراءة القرآن وقـال أيضا عجبت لمن يـدخل الحمـام على الريق ثم يؤخر الأكل بعد أن يخرج كيف لا يمـوت وعجبت لمن احتجم ثم يبـادر الأكل كيف لا يمـوت وقال : لم أر شيئاانفع في الوباء من البنفسج يدهن به ويشرب والله اعلم بالصواب.